.

114 وأخرج أحمد عن زيد بن ثابت أن رسول ا صلى ا عليه وسلم جعل العمرى للوارث .

115 سبب اخرج أحمد من طريق (محمد) (1) بن إبراهيم عن جابر أن رجلا من الأنصار أعطى أمه حديقة من نخل حياتها فماتت فجاء أخويه (2) فقالوا نحن فيه شرع سواء فاختصموا إلى النبي (3) صلى ا عليه وسلم فقسمها بينهم ميراثا .

116 حديث أخرج الشافعي وأحمد والأربعة وابن حبان عن عاشة أن النبي صلى ا عليه وسلم قضى أن الخراج بالضمان